

ولما كان المفصود احدث على التقوى الحلية
الى الانعام بالفضل ينشوق اليه باعليه
يصرف من الجملة فقال تعالى **من ذهب** وقوله
تعالى **ولو اذ معطوف على اسما ولا على اذهم**
ولو لولاه لم يهدها السوار منه لان براد امرهم
وعن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال جنتان من فضة
التي هما وما قربهما وجنتان من ذهب التي هما
وما فيها وما بين القوم وبين ان ينظروا
اليهن من الارداء الكبرياء على وجهه في جنة
عدن وعن ابي سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان عليهم التيجان
التي لولوع منها لضئى ما بين المشرق
والمغرب اخبره الترمذي وقال حديث صحيح
وقرآن نافع وعام ينصب المهترئة الثانية
مع التتويج وابدل الاضمة الاولى المساكنة
حرف مدائمي السوسى وابوبكر هذا حاله
للموصل ولما الوقف فتميزه ببدل الاولى
واو وكذا الثانية ببدل واو وله ايضا
بها

فيها الروم وقوله تعالى **ولباسهم فيها حرير**
وهو الامر يسم الحرير بلبسه على الرجال المكلفين
في الدنيا في مقابلة ثياب الكفار كما كانت
لباس الكفار في الدنيا حرير ولباس المؤمنين
دون ذلك وقد ورد في الصحيحين عن عبد
الله بن الزبير عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تلبسوا الحرير
فان من يلبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وقال
ابن كثير قال عبد الله بن الزبير ومن لم يلبس
الحرير في الآخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى
ولباسهم فيها حرير انتهى وفي الصحيحين
ايضا عن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير من اخلاق
له في الآخرة قال البيهقي فوشك بالتنبيه
بالكفار في لباسهم ان يلبسهم الله بهم فلا يموت
مسلم انتهى والاولى ان يجعل ذلك على انه لا يلبسه
مع السابقين فانه من مات على الاسلام لا بد
من دخول الجنة وعلان استعماله من الرجال
المكلفين **وهو واي في الدنيا الى الصديقين القول**